

٥٣/٤٢ - إتاحة الفرص للشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى منجزات السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، وبصفة خاصة المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٢٢) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ المتعلق بإتاحة الفرص للشباب ،

وإذ تدرك أن التعليم غير الكافي والبطالة بالنسبة للشباب يحدان من قدراتهم على المشاركة الفعالة في عملية التنمية ، وإذ تشدد على أهمية التعليم المناسب للشبان وعلى أهمية أن تهيم لهم البرامج التقنية والمهنية التوجيهية والتدريبية المناسبة ،

وإذ تدرك أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تهيم مزيداً من الوعي في مختلف قطاعات الاقتصاد بغية إعطاء الأولوية العليا للقضاء على البطالة بين الشباب ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق وجود عدد متزايد بسرعة من الشبان في العالم ، لم يحصل الكثير منهم على عمل قط ، مما يزيد ، مع ازدياد البطالة ، من صعوبة تحقيق التطلعات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للشبان ،

وإذ تلاحظ مع التقدير نتائج المنافسة الدولية لمشاريع توظيف الشباب « الأمل ٨٧ » المعقودة في فيينا في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ١٩٨٧ ، والمشار إليها في تقرير الأمين العام^(٢٣) ،

وإذ تحيط علماً بإنشاء معهد الأمل ٨٧ في فيينا ، الذي تم بمساعدة حكومة النمسا ، بغية تعزيز مشاركة الشباب في التنمية من خلال الأنشطة المدرة للدخل ، وبصفة خاصة في البلدان النامية ، وذلك عن طريق تدابير منها جمع البيانات وتحليلها بصورة شاملة وتنظيم المباريات وتقديم المساعدة التقنية والمالية في تنفيذ مشاريع توظيف الشباب ،

١ - تطلب إلى الدول الأعضاء إيلاء مزيد من الاهتمام لزيادة توظيف الشباب من خلال تدابير عملية في جميع قطاعات الاقتصاد ، بما يتيح لعدد أكبر من الشبان الحصول على التعليم والتدريب المهني المناسبين ، وبالتالي ييسر إدماجهم في الحياة الاجتماعية والمهنية ؛

٢ - تحث الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية على زيادة أنشطة التعاون التقني ، حيثما أمكن ، بغية تضيق الهوة بين العرض والطلب في مجال الفرص التعليمية والتدريبية المتاحة على جميع المستويات في البلدان

واقتراناً منها بضرورة ضمان تمتع الشباب تمتعاً كاملاً بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٤) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢٥) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢٦) ، مع إيلاء الاهتمام بصفة خاصة للحق في التعليم وفي العمل ،

وإذ تدرك أن نقص التعليم والبطالة لدى الشبان يحدان من قدرتهم على المشاركة في عملية التنمية ، وإذ تؤكد ، في هذا الصدد ، أهمية التعليم الثانوي والعالي للشبان ، فضلاً عن تمكينهم من الوصول إلى البرامج التقنية وبرامج التوجيه والتدريب المهنيين المناسبة ،

وإذ تعرب عن اهتمامها البالغ بدعم وزيادة تطوير نتائج السنة الدولية للشباب بصورة منتظمة بحيث تسهم ، في جملة أمور ، في زيادة مشاركة الشبان النشطة في الحياة الاجتماعية - الاقتصادية في بلدهم ،

١ - تطلب إلى جميع الدول وجميع المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة المهتمة بالأمر والوكالات المتخصصة أن تواصل إعطاء الأولوية لصياغة وتنفيذ تدابير فعالة لضمان ممارسة الشبان لحقهم في التعليم وفي العمل ، في ظروف يسودها السلم ، بغية حل مشكلة البطالة بينهم ؛

٢ - تطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسائر هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تولي بصورة منتظمة اعتباراً كافياً لموضوع تمتع الشباب بحقوق الإنسان ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام ، لدى إعداد تقريره المؤقت عن المرحلة التي وصل إليها تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٢٧) ، إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الحادية والثلاثين ، أن يضع في الحسبان أعمال الدول لحقوق الإنسان للشباب وتمتعهم بها ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ، حتى تتمكن اللجنة من اعتماد توصيات ترمي إلى إيجاد حل لبطالة الشباب ؛

٤ - تدعو هيئات التنسيق الوطنية وهيئات القائمة بتنفيذ السياسات والبرامج في ميدان الشباب إلى إعطاء الأولوية المناسبة ، في أنشطة المتابعة للسنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، لأعمال حقوق الإنسان للشباب وتمتعهم بها ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٢ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول وجميع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ، وبوجه خاص منظمات الشباب ، أن تواصل بذل كل الجهود الممكنة لتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب ، وفقاً لخبراتها وظروفها وأولوياتها ، وأن تتقدم إلى الأمين العام بأرائها ومقترحاتها بشأن السبل والوسائل المحددة لتنفيذ هذه المبادئ التوجيهية تنفيذاً كاملاً ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يشجع بكل قوة على إدراج مشاريع وأنشطة تتعلق بالشباب في برامج هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وخاصة في مواضيع مثل الاتصالات والصحة والإسكان والثقافة وتوظيف الشباب والتعليم ، وأن يرصد تنفيذها رصداً دقيقاً مستخدماً مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية كجهة تنسيق ؛

٤ - تبحث في هذا السياق جميع الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة تركيزها على البرامج والسياسات المتعلقة بالشباب ، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، وبوجه خاص منظمات الشباب ؛

٥ - تشدد مرة أخرى على أهمية المشاركة النشطة والمباشرة للشباب ومنظمات الشباب ، وفقاً للحق في حرية تكوين الجمعيات ، في المشاريع والأنشطة المنظمة على الصعيد المحلية والوطنية والإقليمية والدولية في ميدان الشباب ، خلال جميع مراحل التنفيذ ؛

٦ - تدعو الحكومات إلى النظر مرة أخرى في تضمين وفودها الوطنية لدى الجمعية العامة وسائر اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة ممثلين للشباب بصورة منتظمة ؛

٧ - تؤكد أهمية تحسين الاستخدام النشط لسبل الاتصال بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمات الشباب ، على كل من الصعيدين الوطني والدولي ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريراً عن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب ، على أساس مداولات لجنة التنمية الاجتماعية التي ستجري في شباط/فبراير ١٩٨٩ ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين في إطار البند المعنون « السياسات والبرامج التي تنفذ بمشاركة الشباب » ؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « السياسات والبرامج التي تنفذ بمشاركة الشباب » وأن تستعرض ، في هذا الإطار ، تنفيذ هذا القرار

التامية ، وبصفة خاصة في أقل البلدان نمواً ، مما يسهم بالتالي في توفير نوعية أفضل من فرص العمل للشبان في تلك البلدان ؛

٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء أن تعمل على تعزيز الوعي بضرورة الحفاظ على فرص العمل وزيادتها ، ما أمكن ، بالنسبة للشبان ، مع إيلاء اهتمام خاص لتكافؤ الفرص بالنسبة للفتيات والشابات ؛

٤ - تطلب كذلك إلى الدول الأعضاء إيلاء اهتمام متزايد للأوضاع التي من شأنها خلق فرص العمل بالنسبة للشبان ، وذلك من خلال أمور منها تيسير تنفيذ المشاريع المدرة للدخل بالنسبة للشبان ؛

٥ - توصي بأن يستكشف الأمين العام إمكانيات قيام مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بتقديم الدعم ، في إطار أنشطته ، لأعمال معهد الأمل ٨٧ ، بحيث يشمل ذلك ، عند الاقتضاء ، مسألة القيام ، استناداً إلى أنظمة الأمم المتحدة ذات الصلة ، بضم معهد الأمل ٨٧ إلى المركز ، على أساس أن تدبير الموارد المالية لهذا المعهد سوف يكون قاصراً على التبرعات الخاصة ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره المتعلق بالشباب ، الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، سرداً للأعمال المضطلع بها من جانب معهد الأمل ٨٧ .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٥٤/٤٢ - تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤/٤٠ المعنون « السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام » ، الذي اعتمدته في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ بوصفها مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسنة الدولية للشباب ، وإلى قرارها ٩٧/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المقدم بناءً على قرارها ٩٧/٤١^(٢٤) ،

١ - تحيط علماً بالنتائج الواردة في تقرير الأمين العام عن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٢٥) ؛